الأهلي الإسلامي، البنك الأهلي ش م ع ع
Ahli Islamic, Ahli Bank S.A.O.G

تمويل المركبات (المرابحة)
Vehicle finance (Murabaha)

الأهلي الإسلامي
ahli islamic

The Murabaha Agreement (the **Agreement)** is entered into on the date set out in Schedule 1 between:

(1) **Ahli Islamic, Ahli Bank S.A.O.G.**, a joint stock company incorporated under the laws of Oman with company registration number 1558560 having its address at P.O. Box. 545, Postal Code 116 Mina Al Fahal, Muscat, Sultanate of Oman (the **Bank**); and

(2) The individual or legal entity set out in Schedule 1 (the Customer).

(individually, the **Party** and collectively, the **Parties**)

Introduction

(A) The Customer has through its Application (as defined below) requested the Bank to acquire the Vehicle (as defined below) and to sell the same to the Customer through a Murabaha arrangement.

(B) The Bank has acquired the Vehicle and is selling it the Customer on the terms and conditions in this Agreement.

Agreed Terms

1. Definitions

Acceptance of Offer means the acceptance by the Customer to the Offer to Sell.

Application means the application sent by the Customer to the Bank for the purchase of the Vehicle(s), the details of which are set out in Schedule 2.

Business Day means a day other than a Friday and Saturday or a public holiday when banks are open for business in Oman.

Delivery Date means the date when the Customer takes delivery of the Vehicle(s) from Bank or the Supplier.

Due Date(s) means the date(s) on which the Murabaha Sale Price or any part thereof is due and payable by the Customer to the Bank as set out in the Annexure to the Offer to Sell.

Event of Default means any of the events or circumstances specified as such in clause 11.

Facility Documents means the documents listed in Schedule 2 and such other documents designated by the Bank.

Material Adverse Effect means a material adverse effect on:

(a) The Customer's assets; or

(b) The Customer's financial condition; or

(c) The Customer's ability to perform its obligations under the Facility Documents.

Murabaha Cost means the total amount paid by the Bank to the Supplier for the purchase of the Vehicle(s) plus expenses borne by Bank in respect of the Vehicle(s).

Murabaha Sale Contract means an agreement for sale by the Bank of the Vehicle(s) which shall be concluded upon receipt of the Acceptance of the Offer to Sell.

Murabaha Sale Contract Date means the date the Murabaha Sale Contract is concluded on the date of the Acceptance of Offer.

Murabaha Sale Price means the total price of the Vehicle(s), which is equivalent to the aggregate of the Murabaha Cost and the Profit Amount to be paid by the Customer to the Bank by way of instalment on each Due Date, as set out in the Annexure to the Offer to Sell.

Offer to Sell means an offer to sell the Vehicle(s) by the Bank to the Customer, substantially in the form set out in Schedule 3(A).

Profit Amount means the aggregate amount calculated in the following formula: Murabaha Cost Price x Margin x N/ 365 where N is the number of days from, and including, the Murabaha Sale Contract Date to the Due Date.

Profit Rate means the margin set out in Schedule 2.

Promise to Purchase means the promise to buy the Vehicle(s) by the Customer from the Bank.

Purchase Date means the date on which the Murabaha Cost is paid by the Bank to the Supplier for the purchase of the Vehicle(s).

Security Documents means any security document (if any) as specified by the Bank to be delivered by the Customer to the Bank as security for his obligations under the Facility Documents.

Specific Currency means the currency in which the Murabaha Sales Price is payable by the Customer to the Bank on Due Dates.

Supplier means the seller from whom the Bank purchases the Vehicle(s).

Tax means any present or future tax, zakat, levy, duty, charge, fee, deduction or withholding and shall include, without limitation, any penalty or late payment.

Vehicle(s) mean the vehicle(s) that is specified in the Promise to Purchase.

2. Conditions Precedent

تم إبرام اتفاقية المرابحة هذه (الاتفاقية) في التاريخ المبين في الجدول (١) بين كل من:

(١) **الأهلي الإسلامي، البنك الاهلي ش.م.ع.ع** ، شركة مساهمة تأسست بموجب قوانين سلطنة عُمان بالسجل التجاري رقم: ١٥٥٨٥٦٠، وعنوانها ص.ب. ٥٤٥ ، الرمز البريدي ١١٦ ، ميناء الفحل ، مسقط ، سلطنة عمان (**البنك**)، و

(٢) الفرد أو الكيان القانوني المبين في الجدول (١) (العميل)

(يشار لكل منهما منفردين **الطرف** ومجتمعين **الطرفين**)

المقدمة

(أ) طلب العميل من خلال طلبه (كما هو مبين أدناه) الذي تقدم به للبنك، أن يقوم البنك بالحصول على المركبة (كما هو مبين أدناه) وبيعها إلى العميل من خلال ترتيب مرابحة.

(ب) حصل البنك على المركبة وقام ببيعها إلى العميل وفقاً لشروط وأحكام هذه الاتفاقية.

الشروط المتفق عليها

١. تعريفات

قبول العرض يعني قبول العميل لعرض البيع.

الطلب يعني الطلب الذي تقدم به العميل للبنك لشراء المركبة وتفاصيله موضحة في الجدول (٢)

يوم العمل هو أي يوم عدا يوم الجمعة والسبت أو عطلة رسمية والتي تكون البنوك فيه مفتوحة للقيام بأعمالها في سلطنة عُمان.

تاريخ التسليم هو التاريخ الذي يستلم فيه العميل المركبة (المركبات) من البنك أو المورد.

تاريخ (تواريخ) الاستحقاق تعني التاريخ (التواريخ) التي يكون فيها سعر بيع المرابحة أو أي جزء منها مستحق وواجب الدفع من قبل العميل إلى البنك كما هو مبين في ملحق عرض البيع.

حالة التقصير تعني أي حالة من الحالات أو ظرف من الظروف المحددة في البند (١١).

مستندات التسهيل تعني المستندات المدرجة في الجدول (٢) والمستندات الأخرى التي يحددها البنك.

الأثر العكسي المادي يعني الأثر العكسي المادي على:

(أ) أصول العميل، أو

(ب) الوضع المالي للعميل، أو

(ج) مقدرة العميل على أداء التزاماته بموجب مستندات التسهيل.

تكاليف المرابحة تعني إجمالي المبلغ المدفوع من البنك للمورد لشراء المركبة (المركبات) بالإضافة إلى النفقات التي تكبدها البنك فيما يتعلق بالمركبة (المركبات).

عقد بيع المرابحة يعني اتفاقية البيع من قبل البنك للمركبة (المركبات) والتي يجب إبرامها عند استلام قبول عرض البيع.

تاريخ عقد بيع المرابحة يعني تاريخ إبرام عقد بيع المرابحة في تاريخ قبول العرض.

سعر بيع المرابحة يعني السعر الإجمالي للمركبة (المركبات) والذي يساوي مجموع تكاليف المرابحة ومبلغ الربح اللازم دفعه من قبل العميل إلى البنك عن طريق الأقساط في كل تاريخ استحقاق كما هو مبين في ملحق عرض البيع.

عرض البيع يعني عرض بيع المركبة (المركبات) المقدم من البنك للعميل ، **وبشكل أساسي** بحسب الصيغة المبينة في الجدول ٣ (أ)

مبلغ الربح يعني إجمالي المبلغ المحسوب وفق المعادلة التالية: تكاليف المرابحة × معدل الربح × ن/ ٣٦٥، حيث أن (ن) هي عدد الأيام من، وبما في ذلك تاريخ عقد بيع المرابحة وحتى تاريخ الاستحقاق.

معدل الربح يعني الهامش المبين في الجدول (٢).

الوعد بالشراء يعني وعد العميل بشراء المركبة (المركبات) من البنك.

تاريخ الشراء يعني التاريخ الذي يتم فيه دفع تكاليف المرابحة من قبل البنك إلى المورد لشراء المركبة (المركبات).

مستندات الضمان تعني أي مستند ضمان (إن وُجد) كما هو محدد من البنك ، ليتم تسليمها من العميل للبنك كضمان لالتزاماته بموجب مستندات التسهيل.

العملة المحددة تعني العملة الواجب دفع سعر بيع المرابحة بها من قبل العميل إلى البنك في تواريخ الاستحقاق.

المورد يعني البائع الذي قام البنك بشراء المركبة (المركبات) منه.

الضريبة تعني أي ضريبة حالية أو مستقبلية أو زكاة أو جبايات أو رسوم جمركية أو مستحقات أو رسوم أو خصومات أو مبالغ محجوزة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أي غرامة أو تأخر في الدفع.

المركبة (المركبات) تعني المركبة (المركبات) المحددة في الوعد بالشراء.

2.1. The obligation of the Bank to purchase the Vehicle(s) from the Supplier on the Purchase Date shall be subject to the receipt by the Bank (in a form and substance acceptable to the Bank) of the documents set out in Schedule 4.

2.2. The obligation of the Bank to purchase the Vehicle(s) from the Supplier on the Purchase Date shall be further subject to the fulfilment of the following conditions (as shall be determined by the Bank in its sole discretion):

(a) the payment of Murabaha Cost by the Bank to the Supplier on the Purchase Date shall not result in any breach of any law or existing agreement;

(b) the Bank has received such other documents as it may reasonably require in respect of the payment of the Murabaha Cost Price; and

(c) no event or circumstance would constitute an Event of Default shall have occurred and be continuing or is likely to occur.

2.3. The Bank shall notify the Customer in writing promptly upon being so satisfied of the conditions precedent.

2.4. Any conditions precedent set forth in this clause 2 may be waived and or modified by the Bank, in its sole discretion, through a written notice to be sent by the Bank to the Customer.

3. Terms Applicable to the Murabaha

3.1. The Bank agrees to sell the Vehicle(s) to the Customer and the Customer agrees to purchase the Vehicle(s) from the Bank at the Murabaha Sale Price on an "as is, where is" basis.

3.2. Upon receipt of the application by the bank and the Promise to Purchase and subject to clause 3.3, the Bank shall acquire the Vehicle(s) directly from the Supplier or, if applicable, through the Customer, as the agent of the Bank. The Customer shall procure that all documents relating to the purchase of the Vehicle(s) from the Supplier, including but not limited to invoices or quotations, be addressed directly to the Bank.

3.3. Subject to the ownership to the Vehicle(s) having been acquired by the Bank on the Purchase Date, the Bank shall send an Offer to Sell to the Customer.

3.4. Following receipt by the Customer of the Offer to Sell, the Customer shall be immediately and unconditionally send an Acceptance of Offer, the date of Offer to Sell upon which the Murabaha Sale Contract shall be concluded and ownership of and all rights, risks and obligations relating to the Vehicle(s) shall immediately pass to the Customer.

3.5. If the Customer fails to send an Acceptance of Offer in accordance with clause 3.4, the Customer shall be deemed to have failed to purchase the Vehicle(s), and the Customer shall fully compensate the Bank in respect of all actual costs, claims, losses and expenses whatsoever nature suffered or incurred by the Bank as a direct result of such failure by the Customer to issue an Acceptance of Offer.

4. The Customer's Obligations

4.1. The Customer shall pay to the Bank the Murabaha Sale Price in the Specific Currency and into the designated account specified by the Bank on or prior to the applicable Due Date.

4.2. All payments to be made by the Customer under this Agreement shall be made in full, without any set-off or counterclaim, and, shall be made free and clear of any Tax.

4.3. If at any time the Customer is required to make any deduction or withholding in respect of Tax from any payment due to the Bank under this Agreement, the sum due from the Customer in respect of such payment shall be increased to the extent necessary to ensure that, after the making of such deduction or withholding, the Bank receives, on the Due Date, a net sum equal to the sum which it would have received had no such deduction or withholding been required to be made, and the Customer shall indemnify the Bank against any losses or costs incurred by the Bank by reason of any failure of the Customer to make any such deduction or withholding.

4.4. In the event of any delay in the payment due by the Customer under this Agreement, the Customer shall pay to the Bank a charity amount for late payment based on the calculation set out in item 2 of Schedule 2, to be donated (after deduction of all actual costs of the Bank in enforcing or collecting payment hereunder other than any opportunity costs or any indirect or consequential cost, loss or liability) to a charity on the Customer's behalf.

4.5. The Customer irrevocably authorizes the Bank to:

(a) deduct the monthly installments in respect of the Murabaha Sale Price on receipt of any credit to any account of the Customer with the Bank even if the date of such receipt is prior to the applicable Due Date; and

(b) Deduct any costs incurred by the Bank as an administrative or other fees related to the Facility Documents.

4.6. Until such time that the obligations of the Customer under the Facility Documents have been fully paid and discharged, the Customer shall:

(a) execute and sign all deeds, documents or contracts which the Bank may in its sole discretion require; and

(b) provide all the information, as the Bank may at any time require relating to the possession of the Vehicle(s) or otherwise whatsoever.

4.7. The Customer undertakes, as and when required by the Bank, to grant to the Bank a first ranking security over all assets and properties of whatsoever nature as security for the repayment of any Murabaha Sale Price without prejudice to any other security held by the Bank for any such Murabaha Sale Price.

4.8. Further, the Customer undertakes, as and when required by the Bank, to:

(a) create and perfect the Security Documents to be conferred on the Bank under this clause as required under the laws of Oman, including but not limited to registering such security with the relevant authorities, and to the extent required by the Bank, renew/

٢. الشروط المسبقة

١,٢ يخضع التزام البنك بشراء المركبة (المركبات) من المورد في تاريخ الشراء لشرط استلام البنك (بالشكل والمضمون المقبولين لدى البنك) للمستندات المبينة في الجدول (٤).

٢,٢ كما يخضع التزام البنك بشراء المركبة (المركبات) من المورد في تاريخ الشراء لشرط الوفاء بالشروط التالية (حسب ما يقرره البنك وفق تقديره المطلق):

(أ) يجب ألا يؤدي دفع تكلفة المرابحة من قبل البنك إلى المورد في تاريخ الشراء إلى انتهاك أي قانون أو اتفاقية قائمة.

(ب) استلم البنك تلك المستندات الأخرى حسب طلبه بصورة معقولة فيما يتعلق بدفع سعر تكلفة المرابحة ، و

(ج) لن يشكل أي حدث أو ظرف حالة من التقصير قد حدثت أو مستمرة أو من المحتمل حدوثها.

٣,٢ يجب على البنك إخطار العميل كتابيا وفوراً بمجرد استيفاءه الشروط المسبقة.

٤,٢ يجوز التنازل عن أي شروط مسبقة منصوص عليها في البند (٢) و أو تعديلها من جانب البنك ، وفق تقديره المطلق ، وذلك من خلال إخطار مكتوب يتم إرساله من البنك إلى العميل.

٣. الشروط المعمول بها في المرابحة

١,٣ يوافق البنك على بيع المركبة (المركبات) إلى العميل ، ويوافق العميل على شراء المركبة (المركبات) من البنك بسعر بيع المرابحة "على حالها" ومن "مكانها".

٢,٣ عند استلام البنك الطلب والوعد بالشراء ووفقاً للبند (٣,٣)، يشتري البنك مباشرة المركبة (المركبات) من المورد أو حسبما ينطبق، ويستلمها العميل كوكيل للبنك. يجب على العميل أن يضمن أن كافة المستندات التي تتعلق بشراء المركبة (المركبات) من المورد بما في ذلك ، على سبيل المثال لا الحصر، الفواتير أو عروض الأسعار، موجهة مباشرة باسم البنك.

٣,٣ على البنك أن يرسل عرض بيع إلى العميل، بعد تملك البنك المركبة (المركبات) في تاريخ الشراء.

٤,٣ فور استلام العميل عرض البيع، يلتزم العميل دونما قيد أو شرط وبصورة نهائية أن يرسل مستند قبول العرض في تاريخ عرض البيع (أو في وقت آخر حسب الاتفاق عليه بين البنك والعميل) والذي يتم فيه إبرام عقد بيع المرابحة وتنتقل فيه على الفور كافة الحقوق والمخاطر والالتزامات التي تتعلق بالمركبة (المركبات) إلى العميل.

٥,٣ إذا فشل العميل في إرسال مستند قبول العرض وفقاً لأحكام البند (٤,٣) ، حينها يعتبر العميل قد فشل في شراء المركبة (المركبات) ويجب على العميل أن يقوم بالتعويض الكامل للبنك فيما يتعلق بكافة التكاليف الفعلية والمطالبات والخسائر والمصروفات أيًا كانت طبيعتها والتي ثبت تكبدها أو التعرض لها من جانب البنك كنتيجة مباشرة لهذا الفشل من قبل العميل في إصدار مستند قبول العرض.

٤. التزامات العميل

١,٤ يجب على العميل أن يدفع إلى البنك سعر بيع المرابحة بالعملة المحددة وفي الحساب المحدد من جانب البنك في أو قبل تاريخ الاستحقاق المعمول به.

٢,٤ يجب سداد كافة الدفعات من جانب العميل بموجب هذه الاتفاقية كاملة دون أي مقاصة أو مطالبات مقابلة ويجب أن تكون خالية من أي ضريبة.

٣,٤ إذا طُلب من العميل في أي وقت إجراء أي خصم أو استقطاع فيما يتعلق بالضرائب من أي مدفوعات مستحقة للبنك بموجب هذه الاتفاقية ، يجب زيادة المبلغ المستحق من العميل فيما يتعلق بهذه المدفوعات إلى الحد الضروري لضمان ذلك ، بعد إجراء هذا الخصم أو الاستقطاع ، يتلقى البنك ، في تاريخ الاستحقاق ، مبلغاً صافياً يساوي المبلغ الذي كان سيحصل عليه في حالة عدم الحاجة إلى إجراء هذا الخصم أو الاستقطاع ، ويجب على العميل تعويض البنك مقابل أي خسائر أو تكاليف يتكبدها البنك بسبب أي فشل من جانب العميل في إجراء أي خصم أو استقطاع.

٤,٤ في حالة أي تأخر في السداد من قبل العميل لأي مبالغ مستحقة بموجب هذه الاتفاقية في تاريخ استحقاقها، عندئذ يجب على العميل أن يسدد إلى البنك مبلغ تبرع عن السداد المتأخر بناءً على الحسابات الموضحة في المادة (٢) من الجدول (٢) ويقوم البنك بصرف هذا المبلغ إلى أي جهة خيرية نيابةً عن العميل (بعد استقطاع جميع التكاليف الفعلية التي تحملها البنك في سبيل إنفاذ أو تحصيل الدفعات المستحقة وواجبة السداد بموجب هذه الاتفاقية بخلاف أي تكاليف فرص بديلة أو أي تكاليف غير مباشرة أو تبعية أو خسائر أو التزامات)

٥,٤ يفوض العميل البنك بشكل لا رجعة فيه للقيام بما يلي:

(أ) خصم الأقساط الشهرية فيما يتعلق بسعر بيع المرابحة عند استلام أي رصيد ائتماني على أي حساب للعميل لدى البنك حتى ولو كان تاريخ ذلك الاستلام قبل تاريخ الاستحقاق المعمول به ، و

(ب) خصم أي تكاليف تكبدها البنك كرسوم إدارية أو كرسوم أخرى فيما يتعلق بمستندات التسهيل.

٦,٤ حتى يحين الوقت الذي يتم فيه وفاء العميل بكافة التزاماته بموجب مستندات التسهيل وإبراء ذمته منها ، فإنه يجب على العميل القيام بالتالي:

(أ) تنفيذ وتوقيع جميع السندات أو المستندات أو العقود التي قد يطلبها البنك وفق تقديره الخاص ، و

(ب) تقديم كافة المعلومات التي قد يطلبها البنك في أي وقت فيما يتعلق بحيازة المركبة (المركبات) أو المعلومات الأخرى أياً كانت.

٧,٤ يتعهد العميل ، في أي وقت وبالطريقة التي يطلبها منه البنك ، بأن يمنح البنك ضمان من الدرجة الأولى على جميع الأصول والممتلكات أياً كانت طبيعتها كضمان للدفع لأي سعر بيع مرابحة دون المساس بأي ضمانات آخرى بحوزة البنك لأي سعر بيع مرابحة مماثل.

٨,٤ وبالإضافة إلى ذلك ، يتعهد العميل ، في أي وقت وبالطريقة التي يطلبها منه البنك ، القيام بالتالي:

(أ) إنشاء وإتمام مستندات الضمان التي يجب تقديمها إلى البنك بموجب هذا البند وفقًا لما هو مطلوب بموجب القوانين المعمول بها بسلطنة عُمان بما في

replace such security;

(b) maintain, preserve, perfect or update such security granted by the Customer in favour of the Bank; and

(c) bear all costs and expenses incurred in respect of any such security.

5. Amending the Murabaha Sale Price

It is agreed that, in compliance with the Shari'a principles, the Murabaha Sale Price once agreed, cannot be changed even the Customer settles the Murabaha Sale Price before its respective Due Date(s). The Customer shall not be entitled to claim any reduction/rebate in Murabaha Sale Price. However the Bank at its sole discretion may or may not give a rebate upon settlement of the entire amount due before the Due Date(s).

6. Illegality

If, at any time, it is or will become unlawful in Oman for the Bank to perform any of its obligations under the Facility Documents:

(a) the Bank shall promptly notify the Customer upon becoming aware of that event; and

(b) the Customer shall make an early payment to the Bank equal to the outstanding Murabaha Sale Price and pay all outstanding sums payable under the Facility Documents on the next succeeding Due Date or such earlier date as the Bank notifies to the Customer is necessary to comply with the relevant law.

7. The Warranties against the Supplier

7.1. The Customer has read and approved all terms and conditions of which the Bank takes ownership of the Vehicle(s). Therefore, the Bank assigns to the Customer all its rights relating to warranties against the Supplier hereunder.

7.2. The Bank shall not be deemed to give any warranty or representation (express or implied) whatsoever in respect of the Murabaha Sale Contract whether arising by law, by statute or otherwise and, without prejudice to the generality of the foregoing, any such warranty or representation is hereby expressly excluded to the full extent permitted by applicable law.

7.3. The Customer is entitled to pursue a claim against the Supplier as applicable but not entitled to pursue any claim against the Bank whatsoever. The Customer shall be considered to have accepted the Vehicle(s) unconditionally and without reservation and shall have no further remedy against the Bank in respect of their quality, condition, quantity, description, title or otherwise.

8. Set-Off

8.1. Notwithstanding any provision mentioned in the documents signed by the Customer, the Bank has the right at any time and without notifying the Customer to consolidate all the accounts held by the Customer in the Bank or in any of its branches in one account and to set off any amounts standing to the credit of these amounts or any of them against any amount owed to the Bank by the Customer under the Facility Documents and may do so notwithstanding that the balances on such accounts and the liabilities may not be expressed in the same currency and the Bank is hereby authorised to effect any necessary conversions at its own rate of exchange then prevailing.

8.2. The Bank shall not be obliged to exercise any of its rights under this clause which shall be without prejudice and in addition to any right of set off, combination of accounts, lien or other right to which it is at any time otherwise entitled (whether by operation of law, contract or otherwise).

9. Representations and Warranties

9.1. The Customer represents and warrants the following:

(a) the Customer is a resident and is of full age and sound mind;

(b) the Customer has the power and legal capacity to enter into, perform and deliver each Facility Document and the transactions contemplated therein;

(c) the obligations of the Customer in the Facility Documents are legal, valid, binding and enforceable obligations;

(d) the entry into and performance by the Customer of the Facility Documents do not and will not conflict with (i) any law or regulation applicable to the Customer; or (ii) any agreement or instrument binding upon the Customer or any of the Customer's assets;

(e) no Event of Default is continuing or might reasonably be expected to result from the transactions contemplated by the Facility Documents and no other event or circumstance is outstanding which have a Material Adverse Effect;

(f) no litigation, arbitration or administrative proceedings which, if adversely determined, might reasonably be expected to have a Material Adverse Effect have (to the best of the Customer's knowledge and belief) been started or threatened against the Customer;

(g) the Customer is not bankrupt and has not committed any act of bankruptcy and no bankruptcy petition has been presented against the Customer;

(h) all information provided is true, complete and accurate in all material respects as at the date they were provided and the Customer is not aware of any material facts or circumstances that have not been disclosed to the Bank which would have affected the Bank's decision to enter into the Facility Documents;

(i) the Customer's payment obligations under the Facility Documents shall be in addition to and independent from all other obligations of the Customer to the Bank and shall rank at least pari passu with the claims of all his other unsecured creditors, except for obligations mandatorily preferred by applicable law; and

(j) any security conferred by each Security Document constitutes a first priority security interest and those the assets are not subject to any prior or **pari passu** security.

9.2. Where the Customer is a legal entity, if further represents and warrants the additional

ذلك ، على سبيل المثال لا الحصر، تسجيل هذا الضمان لدى الجهات المعنية وإلى الحد المطلوب من قبل البنك وتجديد أو استبدال هذا الضمان.

(أ) الإبقاء على سريان هذا الضمان والمحافظة عليه وإتمامه وتحديثه والذي تم منحه من جانب العميل لصالح البنك ، و

(ج) يتحمل جميع التكاليف والمصروفات التي تكبدها فيما يتعلق بأي ضمان مماثل.

٥. تعديل سعر بيع المرابحة

لقد تم الاتفاق أنه بموجب أحكام الشريعة الإسلامية لا يمكن تغيير سعر بيع المرابحة ، بمجرد الاتفاق عليه ، حتى ولو قام العميل بتسوية سعر بيع المرابحة قبل تاريخ (تواريخ) الاستحقاق، ولا يحق للعميل أن يطالب بأي إعفاء/خصم من سعر بيع المرابحة. وعلى الرغم من ذلك يجوز للبنك وفق إرادته المطلقة أن يعفي العميل عن جزء من سعر بيع المرابحة عند تسوية كامل المبلغ المستحق قبل تاريخ (تواريخ) الاستحقاق.

٦. عدم القانونية

في حال أصبح في أي وقت من غير القانوني في سلطنة عمان أن يؤدي البنك أي من التزاماته بموجب مستندات التسهيل:

(أ) يجب على البنك إخطار العميل فور علمه بذلك الحدث ، و

(ب) يجب على العميل أن يدفع إلى البنك مدفوعات مبكرة بما يساوي سعر بيع المرابحة المستحق وكافة المبالغ الأخرى واجبة الدفع بموجب مستندات التسهيل في تاريخ الاستحقاق التالي أو في أقرب تاريخ حسبما يعلم به البنك العميل على النحو اللازم ليتمكن العميل من الالتزام بالقانون ذي الصلة.

٧. الضمانات المترتبة على المورد

١،٧ قرأ العميل و وافق على كافة الشروط والأحكام والتي يمتلك البنك بموجبها المركبة (المركبات). وعليه ، يتنازل البنك إلى العميل عن كافة الحقوق المتعلقة بالضمانات المترتبة على المورد بموجب هذه الاتفاقية.

٢،٧ لايعتبر البنك انه قد قام بمنح أي ضمان أو إقرار (صريح أو ضمني) أيًا كان نوعه فيما يتعلق بعقد بيع المرابحة سواء نشأ ذلك بموجب قانون أو تشريع أو بأي صورة أخرى بخلاف ذلك ، دون المساس بعموم ما سبق ، وتُستثنى أي من هذه الضمانات أو الإقرارات صراحةً إلى الحد الكامل المسموح به بموجب القانون المعمول به.

٣،٧ يحق للعميل أن يتقدم بمطالبة ضد المورد حسبما ما هو معمول به ، لكن لا يحق له أن يتقدم بأي مطالبة ضد البنك مهما كان الأمر. ويجب اعتبار العميل قد قبل بالمركبة (المركبات) دون قيد أو شرط ودون تحفظ وليس له مطالبة أخرى ضد البنك فيما يتعلق بجودتها أو حالتها أو كميتها أو وصفها أو ملكيتها أو خلاف ذلك.

٨. المقاصة:

١،٨ بغض النظر عن أي حكم ورد في أي مستندات تم التوقيع عليها من قبل العميل، فإنه يحق للبنك في أي وقت ودون الحاجة لإعلام العميل بذلك ، أن يقوم بتوحيد ودمج كافة الحسابات التي يملكها العميل لدى البنك أو في أي فرع من فروعه في حساب واحد لمقاصة أي مبالغ مستحقة لرصيد هذه المبالغ أو أي منها مقابل مبلغ مستحق للبنك من العميل بموجب مستندات التسهيل ويجوز له القيام بذلك على الرغم من أنه لا يجوز التعبير عن أرصدة هذه الحسابات والالتزامات بنفس العملة ، ويصرح للبنك بموجب هذه الاتفاقية إجراء أي تحويلات ضرورية بسعر الصرف الخاص به والسائد في ذلك الوقت.

٢،٨ يجب ألا يكون البنك ملزماً بممارسة أي من حقوقه بموجب هذا البند ، على أن ينطبق ذلك دون الإخلال بأي و بالإضافة إلى أي حقوق مقاصة أو دمج للحسابات أو حقوق حجز أو أي حقوق أخرى له في أي وقت (سواء بإعمال القانون أو بموجب عقد أو بخلاف ذلك).

٩. الإقرارات والضمانات

١،٩ يقر العميل ويضمن ما يلي:

(أ) أن العميل مقيم بسلطنة عُمان وهو راشد وعاقل.

(ب) أن العميل يملك السلطة والصفة القانونية لإبرام وأداء وتقديم كل مستند من مستندات التسهيل وإتمام المعاملات الواردة فيها.

(ج) إن التزامات العميل في مستندات التسهيل هي التزامات قانونية وصالحة وملزمة وقابلة للنفاذ.

(د) أن إبرام وأداء العميل لمستندات التسهيل لا تتعارض ولن تتعارض مع: (١) أي قانون أو لائحة مُطبقة على العميل ، أو (٢) أي اتفاقية أو سند ملزم للعميل أو على أي من أصول العميل.

(هـ) أنه ليس هناك أي حدث تقصير مستمر أو يمكن توقع حدوثه بصورة معقولة من مستندات التسهيل ، وأنه ليست هناك أي أحداث أو ظروف قائمة لها آثار عكسية مادية.

(و) لم يتم البدء في أي تقاضي أو إجراءات إدارية مهددة للعميل ، والتي إذا تم تحديدها بشكل عكسي ، فإنه من المتوقع وبشكل معقول أن يكون لها تأثير عكسي مادي (إلى حد علم ومعرفة العميل).

(ز) إن العميل غير مفلس ولم يرتكب أي فعل إفلاس ولم تقدم أي عريضة إفلاس ضد العميل.

(ح) إن كافة المعلومات التي تم تقديمها صحيحة وكاملة ودقيقة من جميع الجوانب المادية في تاريخ تقديمها ، وأن العميل لا يعلم بأي حقائق أو ظروف مادية لم يتم الإفصاح عنها للبنك والتي من شأنها أن تؤثر على قرار البنك بإبرام مستندات التسهيل.

(ط) يجب أن تكون التزامات دفع العميل بموجب مستندات التسهيل ، إضافة إلى التزامات العميل الأخرى للبنك ويجب أن تُصنف على الأقل بالتساوي مع المطالبات التي يحق لدائنيه الآخرين غير المضمونين التقدم بها، باستثناء ما يتعلق بالالتزامات التي يوجبها القانون المعمول به ، و

(ي) يشكل أي ضمان ممنوح بموجب كل مستند من مستندات الضمان ، فائدة ضمان ذات أولوية أولى وأن تلك الأصول لا تخضع لأي ضمان مسبق أو متساوٍ.

representations and warranties set out in Schedule 5.

9.3. The representations and warranties in this clause (including those set out in Schedule 5, if applicable) are made on the date of this Agreement and shall continue to be true and accurate in all respects on the date of the Promise to Purchase and the Murabaha Sale Contract Date.

10. Undertakings

10.1. The Customer undertakes the following:

(a) the Customer shall promptly notify the Bank of any Event of Default (and the steps, if any, being taken to remedy it);

(b) the Customer shall comply in all respects with all applicable laws;

(c) the Customer shall not create or permit to subsist any security over any of his assets without the prior written consent of the Bank;

(d) the Customer shall supply the Bank promptly with the full details of any litigation, arbitration, bankruptcy, administrative proceedings or insolvency proceedings brought against him as soon as he becomes aware of them;

(e) the Customer shall inform the Bank in writing immediately and without any delay of any change occurring to his address, contact details, and/or material adverse change of his financial position; and

(f) the Customer shall take out insurance/ takaful policy for coverage of life, permanent total disability and permanent partial disability as approved and required by the Bank.

10.2. Where the Client is a legal entity, it undertakes the additional undertakings set out in Schedule 6.

10.3. With respect to the Vehicle(s), the Client undertakes:

(a) not to transfer, assign, or otherwise dispose of or purport to transfer the Vehicle(s) or the Client's right or obligations hereunder by way of mortgage, charge, lease, loan, sale or other assignment, hypothecation, pledge, encumbrance, license or otherwise in any manner part with the possession of the Vehicle(s) or any part thereof or allow or permit to allow or create any lien, charge, attachment or other claim of whatsoever nature on the Vehicle(s) or any part thereof;

(b) to be responsible for and pay all fees, taxes or penalties (due to any shortage on the Client's part);

(c) to comply with the terms and conditions of the insurance/Takaful Policy, including, the immediate reporting of accidents to the police, the Bank and the insurance/Takaful Company and do all the necessary actions to protect or preserve the other party's rights in accordance with the insurance/Takaful Policy; and

(d) to execute or cause to be executed all instruments, deeds or documents and assurances which the Bank may in its sole discretion require.

11. Events of Default

11.1. An Event of Default shall have occurred if:

(a) the Customer fails to pay any sum due under the Facility Documents on the due date unless the failure to pay is caused by administrative or technical error and the payment is made within 5 Business Days of its Due Date;

(b) the Customer commits any breach under the Facility Documents (other than those referred to in sub-clause 11.1(a) above and such breach (if, in the Bank's opinion, capable of remedy) is not remedied within 10 Business Days after notice from the Bank;

(c) any representation or statement is incorrect when made or deemed to be repeated;

(d) any indebtedness of the Customer is not paid when due or is declared to be or otherwise becomes due and payable prior to its maturity;

(e) any step is taken for the bankruptcy of the Customer, or the Customer commits an act of bankruptcy;

(f) the Customer fails to provide any additional or replacement security or to execute, register and/or perfect any such Security Documents requested by the Bank;

(g) the Security Documents do not have or cease to have the effect and priority it is expressed to have under the terms of the Security Documents;

(h) it becomes unlawful for the Customer to perform its obligations under the Facility Documents;

(i) any occurrence or which might have a Material Adverse Effect; or

(j) any event exists which might render the continuation of this Agreement detrimental to the position of the Bank.

11.2. Where the Customer is a legal entity, the additional Events of Default in Schedule 7 shall apply.

11.3. On and at any time after the occurrence of an Event of Default which is continuing the Bank may by notice to the Customer:

(a) declare that all or part of any unpaid Murabaha Sale Price be payable on demand by the Bank;

(b) exercise any or all of its rights, remedies, powers or discretions under the Security Documents and Facility Documents;

(c) set off and apply all monies on any account with the Bank of the amounts outstanding under the Facility Documents; and/ or

(d) subject to applicable laws, repossess the Vehicle(s) without notice or any other formality and may deal with Vehicle(s) as the Bank deems reasonable.

12. Duration and Termination

٢.٩ عندما يكون العميل كياناً قانونياً، فإنه يقر ويضمن الإقرارات والضمانات الإضافية المبينة في الجدول (٥).

٢.٩ تم القيام بعمل الإقرارات والضمانات الواردة في هذا البند (بما في ذلك تلك الإقرارات والضمانات المبينة في الجدول (٥)، (إن وجدت)، في تاريخ هذه الإتفاقية ويجب أن تستمر لتكون حقيقية وصحيحة في كافة الجوانب في تاريخ الوعد بالشراء وتاريخ عقد بيع المرابحة.

١٠. التعهدات

١٠.١ يتعهد العميل بما يلي:

(أ) يجب على العميل إخطار البنك فوراً بأي حدث تقصير (والخطوات ، إن وجدت، التي يجري اتخاذها لمعالجة هذا التقصير).

(ب) يجب على العميل الالتزام في جميع الجوانب بكافة القوانين المعمول بها.

(ج) يجب على العميل ألا ينشأ أويسمح بأي ضمان على أي من أصوله دون حصوله على موافقة مكتوبة مسبقة من البنك.

(د) يجب على العميل تزويد البنك فوراً بالتفاصيل الكاملة لأي إجراءات مقاضاة أو تحكيم أو إفلاس أو إجراءات إدارية أو إجراءات إعسار ضده وذلك في أسرع وقت ممكن من وقت علمه بالأمر.

(هـ) يجب على العميل اخطار البنك كتابياعلى الفور ودونما أي تأخير عن أي تغيير في عنوانه أو بيانات الاتصال أو تغييرعكسي مادي على وضعه المالي، و

(و) يجب على العميل الحصول على بوليصة تأمين / تكافل، للتغطية التأمينية على الحياة والعجز الكلي الدائم والعجز الجزئي الدائم وفقاً لاعتماد وطلب البنك.

١٠.٢ يتعهد العميل، عندما يكون كياناً قانونياً، بالتعهدات الإضافية الوارد ذكرها في الجدول (٦).

١٠.٣ يتعهد العميل ، فيما يتعلق بالمركبة (المركبات) بالتالي:

(أ) عدم نقل المركبة (المركبات) أو حقوق العميل أو التزاماته بموجب هذه الاتفاقية أو التنازل عنها أو التصرف فيها بطريقة أخرى عن طريق الرهن أو الرسوم أو التأجير أو القرض أو تناول آخر أو الرهان أو التعهد أو التكليف العقاري أوالترخيص أو بخلاف ذلك بأي طريقة ، مع حيازة المركبة (المركبات) أو أي جزء منها أو السماح أو التصريح بالسماح أو إنشاء أي امتياز أو رسوم أو حجز أو أي مطالبة أخرى من أي نوع كانت على المربكة (المركبات) أو أي جزء منها.

(ب) أن يكون مسئولا عن كل الرسوم والضرائب والغرامات (بسبب اي تقصير من جانب العميل) ودفعها.

(ج) التقيد بشروط وأحكام بوليصة التأمين / التكافل (التأمين الإسلامي) ، بما في ذلك الإبلاغ الفوري للشرطة عن الحوادث والبنك و شركة التأمين/ التكافل (التأمين الإسلامي) والقيام بكل الإجراءات الضرورية لحماية حقوق الطرف الآخر أو الحفاظ عليها وفقاً لبوليصة التأمين / التكافل (التأمين الإسلامي)

(د) تنفيذ أو التسبب في تنفيذ جميع المحررات القانونية أو السندات أو المستندات أو الضمانات التي قد يطلبها البنك وفق تقديره الخاص.

١١. حالات التقصير

١١.١ تقع حالة التقصير إذا حدث أي من التالي:

(أ) فشل العميل في دفع أي مبلغ مستحق بموجب مستندات التسهيل في تاريخ استحقاقه ما لم ينتج التقصير في الدفع بسبب أي خطأ إداري أو فني مع تمام سداد المدفوعات في غضون خمسة (٥) أيام عمل من تاريخ استحقاقها.

(ب) ارتكب العميل أي مخالفة بموجب مستندات التسهيل) بخلاف المشار إليها في البند الفرعي ١١.١ (أ) أعلاه ، وهذه المخالفة (إذا كان البنك يرى أن بمقدور العميل معالجة تلك المخالفة) ولم تتم معالجتها خلال عشرة (١٠) أيام عمل من إخطار البنك للعميل.

(ج) أي تعهد أو إقرار غير صحيح عند تقد يمه أو اعتباره مكررا.

(د) لم يتم دفع أي مديونية على العميل عند استحقاقها أو التصريح على أنها مستحقة أو وواجبة الدفع قبل تاريخ استحقاقها المحدد.

(هـ) تم إتخاذ أي خطوة أدت إلى إفلاس العميل أو ارتكب العميل عملاً يؤدي إلى الإفلاس.

(و) فشل العميل في تقديم أي ضمانات إضافية أو بديلة أو فشل في تنفيذ وتسجيل و أو إتمام أي من مستندات الضمان المطلوبة من قبل البنك.

(ز) لم يكن لمستندات الضمان أو لم يعد لها التأثير والأولوية التي تم التعبير عنها بموجب شروط مستندات الضمان.

(ح) أصبح من غير القانوني أداء العميل للالتزاماته بموجب مستندات التسهيل.

(ط) أي واقعة قد يكون لها تأثير عكسي مادي ، أو

(ي) وجود أي حدث قد يجعل من الاستمرار في هذه الاتفاقية ضرراً على موقف البنك.

١١.٢ يجب تطبيق الحالات الإضافية من التقصير الواردة في الجدول (٧)، عندما يكون العميل كياناً قانونياً.

١١.٣ يجوز للبنك إخطار العميل ، عند وقوع حالة التقصير أو في أي وقت بعد وقوعها المستمر:

(أ) الإقرار بوجوب الدفع الكامل لسعر بيع المرابحة أو أي جزء منه بناءً على طلب البنك.

(ب) ممارسة كافة حقوقه أو أي جزء منها أو التدابير أو الصلاحيات أو حقوق التقدير المكفولة له بموجب مستندات الضمان ومستندات التسهيل.

(ج) مقاصة واستخدام جميع الأموال في أي حساب مفتوح لدى البنك للمبالغ المستحقة بموجب مستندات التسهيل ، و أو

(د) بموجب القوانين المعمول بها ، أن يحوز على المركبة (المركبات) من جديد دون إخطار أو دون القيام بأي إجراءات شكلية أخرى ، ويجوز للبنك أن يتصرف في المركبة (المركبات) بالطريقة التي يراها البنك معقولة.

١٢. المدة والإنهاء

يستمر سريان هذه الاتفاقية بالكامل حتى يتم دفع جميع الالتزامات والمسئوليات

This Agreement shall continue in full force and effect until all moneys, obligations and liabilities owing or incurred to the Customer to the Bank have been paid and discharged in full and the Bank has issued certificate to this effect.

13. Indemnities

The Customer shall on demand by the Bank indemnify the Bank to the fullest extent permitted by law, and hold it harmless, against any and all claims, demands, losses, penalties, actions, suits, actual damages and liabilities of whatsoever nature (including of the foregoing being referred to as a Claim) arising out of any failure of the Customer to perform or comply with any of its obligations under the Facility Documents or as a result of any action or omission on the part of the Customer, other than as a result of the wilful misconduct or gross negligence of the Bank. The Customer shall protect and defend at all times its title to the Vehicle(s), including keeping the Vehicle(s) free and clear from any security.

14. Assignments

14.1. The Customer may not assign or transfer any of his rights, benefits and obligations under any of the Facility Documents.

14.2. The Bank may assign, transfer or novate its rights, benefits or obligations under any of the Facility Documents to any third party without the prior permission of the Customer.

14.3. If Bank exercises such right, it shall:

a) Notify the Customer of the same within 30 days thereafter;

b) Inform the Customer that it remains obligated on unpaid amount;

c) Provide the Customer with information as to where to make payment; and

d) Provide the Customer with the assignee's or transferee's contact information

15. Notices

15.1. Any notice or communication to be served under or in connection with this Agreement shall be made in writing either in Arabic or English and sent by registered post and, if the parties agree in writing, may be sent by fax or e-mail to the addresses set out above (or such other address or telex or fax number as either party may from time to time notify the other party).

15.2. Any communication, notice or document made or delivered by one party to another under or in connection with this Agreement will only be effective:

(a) if by way of fax or e-mail, when received in legible form;

(b) if by way of registered post, 5 Working Days after it was sent; and

(c) if to the Bank, only if it is expressly marked for the attention of the relevant department or officer notified by the Bank to the Customer.

16. Miscellaneous

16.1. No delay or omission on the part of the Bank in exercising any right or remedy under this Agreement shall impair that right or be taken to be a waiver of it; nor shall any single partial or defective exercise or any such right or remedy preclude any other or further exercise under this Agreement of that or any other right or remedy. The Bank's rights under this Agreement are cumulative and not exclusive of any rights provided by law and may be exercised as often as necessary.

16.2. Any waiver, consent or approval by the Bank, shall only be given in writing.

16.3. This Agreement including the Schedules (and its Annexures) represents the entire agreement between the Parties in relation to the subject matter and no amendment or modification to this Agreement will be effective or binding unless it is in writing, signed by both Parties and refers to this Agreement.

16.4. At any time, any provision of this Agreement becomes illegal, invalid or unenforceable neither the legality, validity or enforceability of the remaining provisions of the Agreement, shall in any way be affected or impaired thereby.

16.5. This Agreement may be entered into two counterparts each executed counterparts shall be deemed to be an original but, taken together, they shall constitute one instrument.

17. Compliance with Rules of Shari'a

17.1. The Customer agrees that this Agreement and the transactions contemplated by it are compliant with Shari'a.

17.2. The Parties agree that the payment of interest is repugnant to Shari'a and, to the extent that the laws of Oman impose whether by contract or by statue any obligation to pay interest, the Parties irrevocably and unconditionally waive and reject any entitlement to recover interest from the other.

18. The Schedules

The Schedule(s) of this Agreement signed from time to time shall be considered as an integral part thereof.

19. Governing Law and Jurisdiction

This Agreement shall be governed and construed according to the laws of the Sultanate of Oman and the courts of the Sultanate of Oman shall have non-exclusive right to settle any dispute which may arise herein not to be in conflict with the Rules of Islamic Sharia and in case of contradiction the Shari'a law, as interpreted by Shari'a Supervisory Board of the Bank, will be applicable.

المستحقة للبنك من العميل ، أو التي تكبدها العميل للبنك وتبرأ من سدادها بالكامل وقد أصدر البنك شهادة بهذا المعنى.

١٣. التعويضات

يجب على العميل بناءً على طلب من البنك تعويض البنك إلى أقصى حد يسمح به القانون ويدرأ عنه الضرر من أو وضد كافة المطالبات أو جزء منها والطلبات والخسائر والغرامات الجزائية والإجراءات والقضايا والأضرار الفعلية والالتزامات أيًا كانت طبيعتها (ويشار إلى كل من المذكور أعلاه بالمطالبة) والتي تنشأ عن أي فشل من العميل في الوفاء أو الالتزام بأي من التزاماته بموجب مستندات التسهيل أو نتيجة لأي أفعال أو إهمال من جانب العميل ، باستثناء ما يحدث نتيجة لسوء السلوك المتعمد أو الإهمال التام من جانب البنك. ويجب على العميل حماية حقوق ملكيته للمركبة (المركبات) والدفاع عنها في جميع الأوقات بما في ذلك الحفاظ على المركبة (المركبات) خالية من أي ضمان.

١٤. التنازلات

١،١٤ يجب على العميل ألا يتنازل عن أو ينقل أي من حقوقه وفوائده والتزاماته بموجب مستندات التسهيل.

٢،١٤ يجوز للبنك أن يتنازل أو ينقل أو يبدل حقوقه أو الفوائد الممنوحة له أو التزاماته بموجب مستندات التسهيل لأي طرف ثالث دون حصوله على تصريح مسبق من العميل.

٣،١٤. في حال ممارسة البنك لهذا الحق، يجب عليه:

أ) إخطار العميل بهذا خلال ٣٠ يومًا من تاريخ الممارسة؛

ب) إبلاغ العميل بأنه لا يزال ملزمًا بالمبلغ الغير مدفوع؛

ج) تزويد العميل بمعلومات حول مكان إجراء الدفع؛ و

د) توفير معلومات الاتصال للمستفيد أو الشخص المحول.

١٥. الإخطارات

١،١٥ يجب القيام بأي إخطارات أو مراسلات يلزم إرسالها بموجب هذه الاتفاقية أو فيما يتعلق بها كتابةً باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية وإرسالها عبر البريد المسجل ، وفي حال وافق الطرفان على ذلك كتابةً عبر الفاكس أو البريد الإلكتروني إلى العناوين في هذه الاتفاقية (أو إلى عنوان آخر أو رقم تلكس أو فاكس كما قد يقوم أي من الطرفين بإخطار الطرف الآخر من وقتٍ لآخر).

٢،١٥ تصبح أي مراسلات أو إخطارات أو مستندات يتم إرسالها أو تسليمها من قبل أحد الطرفين إلى الآخر بموجب هذه الاتفاقية أو فيما يتعلق بها ، سارية المفعول فقط في الحالات التالية:

(أ) إذا تم إرسالها عبر الفاكس أو البريد الإلكتروني ، وعند استلامها بشكل مقروء، أو

(ب) إذا تم إرسالها عبر البريد المسجل ، بعد خمسة (٥) أيام عمل من تاريخ إرسالها، و

(ج) إذا تم إرسالها إلى البنك ، فقط في حال تم الإرسال بشكل صريح إلى عناية الإدارة المعنية أو إلى المسئول المختص الذي أخطر به البنك العميل.

١٦. متفرقات

١،١٦ لا يؤدي أي تأخر أو إهمال من جانب البنك في ممارسة أي حق أو معالجة بموجب هذه الاتفاقية ، إلى إضعاف هذا الحق واعتباره تنازلاً عنه ، ويجب أن لا تحول أي ممارسة جزئية أو معيبة لهذا الحق من ممارسة أخرى أو إضافية بموجب هذه الاتفاقية. وتعتبر حقوق البنك بموجب هذه الاتفاقية تراكمية وليست مستثناة من أي حقوق ينص عليها القانون ويجوز ممارستها كلما لزم الأمر.

٢،١٦ يجب أن يقدم البنك أي تنازل أو موافقة أو مصادقة بشكل مكتوب فقط.

٣،١٦ تمثل هذه الاتفاقية بما في ذلك الجداول (وملاحقها) الاتفاقية الكاملة بين الطرفين فيما يتعلق بموضوعها ولن يكون أي تعديل أو تغيير على هذه الاتفاقية نافذاً أو ملزماً ما لم يكون كتابةً وموقعاً عليه من قبل الطرفين ويشير إلى هذه الاتفاقية.

٤،١٦ في أي وقت، يصبح أي حكم من أحكام هذه الاتفاقية غير قانوني أو غير صالح أو غير قابل للتنفيذ، وبالتالي فإن قانونية وصلاحية وقابلية إنفاذ الأحكام المتبقية من هذه الاتفاقية، لا تتأثر أو تضعف بأي شكل من الأشكال.

٥،١٦ يجوز إبرام هذه الإتفاقية في نسختين متطابقتين، ويجب اعتبار كل نسخة من النسختين المتطابقتين، أصلية ولكن عند أخذهما معاً فإنهما تشكلان سنداً واحداً.

١٧. الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية

١،١٧ يوافق العميل على أن هذه الاتفاقية والمعاملات التي تتم بموجبها تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

٢،١٧ يوافق الطرفان على أن دفع الفائدة يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ووفقًا لذلك يتنازل الطرفان، إلى الحد الذي تقتضيه القوانين المعمول بها في سلطنة عُمان وبموجب أحكام هذه المادة سواء بمقتضى العقد أو بموجب أي التزام بدفع الفائدة، دونما قيد أو شرط وبصورة نهائية على أي حق في استرداد الفائدة من الطرف الآخر ورفض ذلك.

١٨. الجداول

يجب اعتبار جدول (جداول) هذه الاتفاقية والتي يتم توقيعها من وقتٍ إلى آخر جزءاً لايتجزأ منها.

١٩. القانون الحاكم والاختصاص

تُحكم هذه الاتفاقية وتُفسر وفقاً لقوانين سلطنة عُمان ويجب أن تختص محاكم سلطنة عُمان اختصاصاً غير حصري في تسوية أي نزاع قد ينشأ بين الطرفين بموجب هذه الاتفاقية وفي حال التعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ، حينها يتم إعمال أحكام الشريعة الإسلامية وفقًا لتفسير هيئة الرقابة الشرعية بالبنك.

Schedule 1

General Information

1. Date of this Agreement : .....

2. Customer Information

Full Name : .....

Civil ID/ Passport Number : .....

Address: .....

.....

.....

.....

الجدول ١

معلومات عامة

١. تاريخ هذه الاتفاقية : .....

٢. بيانات العميل

الاسم الكامل : .....

رقم البطاقة الشخصية / جواز السفر: .....

العنوان: .....

.....

.....

.....

I. II. III. IV. V. VI. VII. VIII. IX. X

Schedule 2

Transaction Details

1. Profit Rate	..... % p.a	١. معدل الربح ..... ٪ في السنة
2. Charity for Late Payment	1% per annum on the amount due to the Bank, calculated with respect to the period of such delay.	٢. التبرع عند التأخر عن السداد ١٪ على المبلغ المستحق للبنك، يتم حسابه فيما يتعلق بمدة التأخير
3. Early Settlement/Partial Settlement fee:	1% of the pre-paid amount as administrative charge	٣. السداد الجزئي أو المبكر ١٪ على المبلغ المدفوع مسبقاً كرسوم إدارية
4. Facility Documents:		٤. مستندات التسهيل
	(i) This Agreement	(i) هذه الاتفاقية
	(ii) Promise to Purchase	(ii) وعد بالشراء
	(iii) Letter of Purchase/ Sale and Purchase Contract	(iii) رسالة للشراء/عقد البيع والشراء
	(iv) Offer to Sell and Acceptance of Offer	(iv) عرض البيع والقبول بالعرض
	(v) letter of purchase LPO (if applicable)	(v) خطاب الشراء (LPO) "عند الضرورة"
	(vi) sale & purchase agreement (If applicable)	(vi) اتفاقية البيع والشراء "عند الضرورة"
	(vii) Inspection report by customer	(vii) تقرير الفحص من قبل العميل
	(viii) Delivery order by bank	(viii) أمر التسليم من قبل البنك
	(ix) Receiving confirmation by customer	(ix) تأكيد الاستلام من قبل العميل

Schedule 3

Part A

Offer to Sell and Acceptance of Offer

From:

Ahli Islamic, Ahli Bank S.A.O.G
(the **Bank**)

To:

Customer Name: .....

Offer letter in respect of the Promise to Purchase for the purchase of Vehicle under the Murabaha financing agreement.

We refer to: (1) the promise to purchase dated ..... ;and (2) the Murabaha Agreement dated ..... (collectively the **Documents**).

Terms defined in the Murabaha Agreement have the same meanings herein.

We hereby certify and confirm that we have purchased the Vehicle from the Supplier in the manner contemplated in the Documents.

We offer to sell the Vehicle described in the quotation(s) attached:

Chassis number:	
Type:	
Model:	
Number of Cylinders:	

Murabaha Sale Price: Omani Rial ....., comprising:

- **Murabaha Cost: OMR** .....
- **Profit Amount: OMR** .....

الجدول ٣

الجزء أ

العرض بالبيع والقبول بالعرض

من:

الأهلي الإسلامي، البنك الأهلي ش.م.ع.ع
(**البنك**)

إلى:

اسم العميل : .....

خطاب عرض فيما يتعلق بوعد الشراء المقدم بخصوص شراء المركبة بموجب اتفاقية تمويل المرابحة

نشير إلى (١) الوعد بالشراء بتاريخ ..... و (٢) اتفاقية المرابحة بتاريخ ..... (في مجملها **المستندات**).

المصطلحات المحددة في اتفاقية المرابحة لها نفس المعاني الواردة لها في هذا المستند.

نُقر ونؤكد بموجب هذه الاتفاقية بشرائنا المركبة من المورد بالطريقة الواردة في المستندات.

نعرض بيع المركبة الواردة بياناتها في المستندات وفق الشروط التالية:

رقم الشاصي:	
النوع:	
الطراز:	
عدد الإسطوانات:	

سعر بيع المرابحة: ..... ر.ع يتألف من:

- **تكلفة المرابحة:** ر.ع .....
- **الربح:** ر.ع .....

The Murabaha Sale Price to be paid in instalments and on the Due Dates as specified in the Annexure to this letter into such account as we shall designate. This Offer to Sell is being issued subject to the terms of the Murabaha Agreement.

يتم سداد سعر بيع المرابحة على أقساط وفي تواريخ الاستحقاق وفق المنصوص عليه في المرفق الملحق بهذا الخطاب، وذلك إلى الحساب الذي نعينه لذلك. يصدر عرض البيع هذا مع إقرار خضوعه لشروط اتفاقية المرابحة.

Yours faithfully,

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير..

For and on behalf of Ahli Islamic, **Ahli Bank S.A.O.G**

نيابة عن الأهلي الإسلامي، **البنك الأهلي ش.م.ع.ع**

Name : ----------

الاسم: ----------

Designation: ----------

الوظيفة: ----------

Date and Time: ----------

التاريخ والوقت: ----------

ACCEPTED AND ACKNOWLEDGED BY THE CUSTOMER:

قبول وإقرار العميل:

We accept the terms set out in the Offer to Sell and agree that our signature hereof concludes a Murabaha.

نقبل بالشروط الواردة في عرض البيع ونوافق على أن توقيعنا على هذه الاتفاقية يبرم عقد مرابحة بيننا وفقاً للشروط الواردة في عرض البيع واتفاقية المرابحة.

We confirm that each of the representations and warranties set out in the Murabaha Agreement is true and correct on the date of this Acceptance of Offer.

نؤكد أن كل من الإقرارات والضمانات المبينة في اتفاقية المرابحة حقيقية وصحيحة في تاريخ قبول هذا العرض.

Customer Signautre: ----------

توقيع العميل: ----------

Customer Name: ----------

اسم العميل: ----------

Date and Time: ----------

التاريخ والوقت: ----------

Schedule 4

Conditions Precedent
(as applicable)

1. A certified copy of the Customer's Civil ID/Passport.
2. Certified copies of the original salary slips and salary assignment letter.
3. A certified copy of the Customer's constitutional documents.
4. Security Documents duly executed, perfected and registered with the relevant authorities (where applicable) and/ or notarized (if required).
5. The Customer's bank account statement for the last 12 months (or if the Customer has not been in existence for that period, the Customer's bank account statements for the amount of time that they have been in existence).
6. The Customer's latest original audited financial statements (provided that the Customer has been incorporated for a period of 12 months or more).
7. Evidence of Takaful/insurance acceptable to the Bank in accordance with the Customer's obligations under this Agreement (where applicable).
8. A copy of any other authorisation, consent or other document, opinion or assurance which the Bank considers to be necessary or desirable in connection with the entry into and performance of the Customer and the transactions contemplated by the Facility Documents;
9. Duly executed copies of all the Facility Documents.
10. Evidence that all the fees, costs and expenses then due from the Customer (including any legal fees and translation costs) have been paid or will be paid by the date on which the Murabaha Cost is to be made.
11. The Account has been duly opened by the Customer with the Bank.

الجدول ٤

الشروط المسبقة
(حسبما تنطبق)

١. نسخة معتمدة من بطاقة العميل الشخصية أو جواز سفره.
٢. نسخة معتمدة من قسائم الراتب الأصلية للعميل وخطاب تحويل الر اتب.
٣. نسخة معتمدة من مستندات العميل التأسيسية.
٤. أي مستندات ضمان أخرى تم تنفيذها على النحو الواجب وإكمالها وتسجيلها لدي الجهات المختصة / المعنية (حيثما إنطبق ذلك) و أو موثقة (إذا لزم الأمر).
٥. كشف الحساب البنكي للعميل عن آخر (١٢) شهراً (أو إذا كان العميل غير متواجد في تلك الفترة ، أو كشوف الحسابات البنكية للعميل عن الفترة الزمنية التي كان متواجداً فيها).
٦. آخر البيانات المالية الأصلية المراجعة للعميل (بشرط أن يكون قد تم إدراج العميل لمدة (١٢) شهراً أو زيادة .
٧. دليل على التكافل / التأمين المقبول للبنك وفقاً لالتزامات العميل بموجب هذه الاتفاقية (حيثما أمكن ذلك).
٨. نسخة من أي تفويض أو موافقة أو مستند أو رأي أو ضمان آخر يعتبره البنك ضرورياً أو مرغوباً فيه فيما يتعلق بدخول العميل و أدائه والمعاملات المنصوص عليها في مستندات التسهيل.
٩. نسخ منفذة على النحو الواجب لجميع مستندات التسهيل.
١٠. دليل على أن جميع الرسوم والتكاليف والنفقات المستحقة على العميل (بما في ذلك أي رسوم قانونية وتكاليف معاملة) قد تم دفعها أو سيتم دفعها في التاريخ الذي يتعين فيه سداد تكلفة المرابحة.
١١. لقد قام العميل بفتح الحساب لدى البنك حسب الأصول.

Disclaimer	تنويه
Please note that the Condition Precedent documents are not limited to the above documents as the Bank may from time to time request further documents. The Customer shall provide the Bank with any additional documents that they request.	يرجى ملاحظة أن مستندات الشروط المسبقة لا تقتصر على المستندات المذكورة أعلاه اذ من الممكن أن يطلب البنك من وقت لآخر المزيد من المستندات. ويجب على العميل ان يقدم للبنك أي مستندات إضافية يطلبها.

Signed for and on behalf of the BANK by:

Name: .....

Designation: .....

وقع نيابةً عن البنك:

الاسم: .....

الوظيفة: .....

Signed by the Customer: .....

تم التوقيع من قبل العميل: .....

Name: .....

الاسم: .....